فلا يفعل شيء من ذلك فان بعض الناس قد يمتنع من احداث
اشياء في ايام عيدهم كيوم الخميس والميلاد ويقول لعياله انا
اصنع لكم هذا في الاسبوع او الشهر الاخر وانما المحرك على احداث
ذلك وجود عيدهم ولولا هو لم يقتضوا ذلك فهذا ايضا من
مقتضيات المشابهة لكن يحال الاهل على عيد الله ورسوله ومن
اغضب اهله لله ارضاه الله وارضاهم والبحذر العاقل من طاعة
النساء في ذلك ففي الصحيحين عن اسامة بن زيد قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال
من النساء واكثر ما يفسد الملك والدول طاعة النساء وفي صحيح
البخاري عن ابي بكرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لن يفلح قوم ولوا امرهم امراة وروي ايضا هلكت الرجال
حين اطاعت النساء وقد قال صلى الله عليه وسلم لامهات المومنين
لما راجعنه في تقديم ابي بكر انكن صواحب يوسف يريدان النساء
من شانهن مراجعة ذي اللب كما قال الحديث الاخر ما رايت من
ناقصات عقل ودين اغلب للب ذي اللب من احداكن ولما
انشده الاعشى اعشى باهلة ابياته التي يقول فيها وهن شر غالب
لمن غلب جعل النبي صلى الله عليه وسلم يردد ها ويقول وهن
شر غالب لمن غلب وكذلك امتن الله على زكريا عليه السلام حيث
قال واصلحنا له زوجه قال بعض العلما ينبغي للرجل ان يجتهد
الى الله في اصلاح زوجه له **فصل** اعياد الكفار كثيرة
مختلفة وليس على المسلم ان يبحث عنها ولا يعرفها بل يكفيه
ان يعرف في فعل من الافعال او يوم من الايام او مكان ان سبب
هذا الفعل وتعظيم هذا المكان او الزمان من جهتهم ولو لم يعرف
ان سببه من جهتهم فيكفيه ان يعلم انه لا اصل له في دين الاسلام فانه
اذا لم يكن له اصل فاما ان يكون قد احدثه بعض الناس من تلقاء نفسه

او

او يكون ما خوذا عنهم فاقل احواله ان يكون من البدع ونحن ننبه
على ما رايناه كثيرا من الناس قد وقعوا فيه من ذلك الخميس الحقير
الذي في احر صوم منهم فانه يوم عيد المايدة على ما يزعمون ويسمونه عيد
العشا وهو والاسبوع الذي يكون فيه من الاحد الى الاحد
هو عيدهم الاكبر فجميع ما يحدثه الانسان فيه من المنكرات فمنه
خروج النساء وتبخير القبور ووضع الثياب على السطح وكتابة
الورق والصاقها بالابواب واتخاذه موسما لبيع البخور وشراءه
وكذلك شراء البخور في ذلك الوقت اذا اتخذ وقتا للبيع وفي
البخور مطلقا في ذلك الوقت او في غيره او قصد شراء البخور
المرفي فان رئي البخور واتخاذ البخور قربانا هو دين النصارى
والصابئين وانما البخور طيب يتطيب بدخانه كما يتطيب بسائر
الطيب من المسك وغيره مما له اجزا يتحاذ به وان لطفت اولة رائحة
محضة ويستحب التبخر حيث يستحب التطيب وكذلك اختضاب
بطبخ رز بلبن او بسيسة او عدس او صبغ بيض ونحو ذلك
فاما القمار بالبيض او بيع البيض لمن يقامر به او شراوه من
المقامرين فمحرم ظاهر وكذلك ما يفعله الاكارون من نكت البقر
بالنقط الحمر او نكت الشعر ايضا او جمع الثياب او التبرك بها او
الاغتسال بمائها ومن ذلك ما قد يفعله النساء من اخذ ورق الزيتون
والاغتسال بمائه او قصد الاغتسال في شيء من ذلك فان اصل ذلك ماء
المعمودية ومن ذلك ترك الوظائف الراتبة من الصنايع والتجارات
او حلق العلم او غير ذلك او اتخاذه يوم راحة وفرح واللعب فيه
بالخيل وغيرها على وجه يخالف ما قبله وما بعده من الايام والضابط
انه لا يحدث فيه امر اصلا بل يجعل يوم كسائر الايام فانا قد منا عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه نهانا عن اليومين الذين كانا لهم يلعبون
فيهما في الجاهلية وانه نهى عن الذبح بالمكان اذا كان المشركون يعبدون

انواع ٣

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)